كان صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر رضي الله عنهما يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين قال
في شرح العباب عجيب اذ لا جواب له عن تلك الاحاديث وخبر المسيء صلاته لم يذكر فيه
الا الفرايض او بعض النوافل والثاني معناه يفتتحون القراة بل لو صرح صحابي بنفيه لكان
محجوجا باثبات غيره انتهى **قوله** ولو كان مسبوقا الخ المسبوق هو من لم يدرك مع
الامام زمنا يسع الفاتحة بالنسبة الى القراة المعتدلة لا لقراة الامام ولا القراة
المأموم **قوله** الى بداي اذا ظن ادراك الفاتحة مع امامه بان كان الامام بطي
القراة وهو سريعها **قوله** الا ان يخاف اما بان جهل حال امامه او ظن منه الاسراع
وانه لابد ركها ولو اشتغل به فيشتغل بها لانها اهم ويشرع فيها اليدركها ثم اذا
ركع الامام قبل اتمام الفاتحة نظر فان لم يشتغل بافتتاح ولا تعوذ ركع مع الامام
وتمت ركعته وتحمل عنه الفاتحة او ما بقي منها وان اشتغل بهما او باحدهما او سكت
لزمه ان يقرا من الفاتحة قدر ذلك في ظنه كما هو ظاهر او زمن سكوته لتقصيره
في الجملة بالعدول عن الفرض الى غيره وان كان قد امر بالافتتاح والتعوذ لظنه ادراك
الركوع فركع على خلاف ظنه واختار جمع انه يركع ويسقط عنه بقية الفاتحة واطالوا
في الاستدلال له وان كلام الشيخين يقتضيه وعلى الاول متى ركع قبل وفاء ما لزمه
بطلت صلاته ان علم وتعمد والا لم يعتد بما فعله ومتى ركع الامام وهو متخلف
لما لزمه وقام من الركوع فاتته الركعة بناء على انه متخلف بغير عذر ومن عبر
بعذره فعبارته مؤولة ثم اذا فرغ قبل هوي الامام للسجود فاتقدم لا يركع والا
بطلت ان علم وتعمد ولذا حيث فاتته الركوع فان لم يفرغ وقد اراد الامام الهوي
للسجود فقد تعارض في حقه وجوب وفاء ما لزمه وبطلان صلاته بهوي الامام
للسجود لما تقرر من ان تخلفه لغير عذر فلا مخلص له عن هذين الا بنية المفارقة
فتتعين عليه حذرا من بطلان صلاته عند عدمها بكل تقدير ثم رايت شيخنا
اطلق نقلا عن التحقيق واعتمده انه يلزمه متابعته في الهوي ح ويمكن توجيهه
بانه لما لزمته المتابعة قبل المفارقة استصحب وجوبها وسقط موجب تقصيره
من التخلف لقراة قدر ما لحقه فعليه واجب المتابعة فعليه ان صح لا يلزمه
مفارقة اما اذا جهل ان واجبه ذلك فهو بتخلفه لما لزمه متخلف لعذر قاله
القاضي كذا في التحفة لابن حجر وفي الامداد له الاقرب للمنقول وعليه اكثر
المتاخرين انه متخلف لعذر وعليه فيدرك الركعة وان لم يدرك الركوع
مع الامام فيصير حكمه كالموافق وما نشا عما ذكره فيه في التحفة بان قوله ومن
عبر بعذره فعبارته مؤولة [illegible] الاحتجاج في ذلك لسند واطال في المقال
والله اعلم **قوله** واتى بالذكر [illegible] على ما [illegible] الامام هذا اذا لم يسلم الامام قبل
جلوسه والا فياتي به كما مر **قوله** والسنة فيه الاسرار اي كغالب ادعية
الصلاة **باب** التعوذ بعد دعاء الافتتاح **قوله** سنة
بالاتفاق لكنه نفاه مالك لنظير ما تقدم في الافتتاح مع جوابه ولما كان مدركه

ضعيفا

ضعيفا حكي الاتفاق مع وجوده **قوله** جماهير العلماء الخ وقال جمع من السلف هي على ظاهرها
واخذوا بذلك قال في شرح المشكاة وهو شاذ **قوله** ان اللفظ المختار الخ ثم بعده اعوذ بالله
السميع العليم من الشيطان الرجيم ثم اعوذ بالله العلي من الشيطان الغوي هذا ما في المجموع
عن الماوردي لكن في الكفاية عنه ان الافضل الاول ثم هو بزيادة من همزه ونفخه ونفثه
ثم الاخير والذي يتجه ان الافضل بعد الاول هو تلك الزيادة للحديث الاتي ثم الثاني تلك
الزيادة لوروده كذلك في الرواية الثانية ثم هو بدونها ثم الثالث ورجح الاذرعي الثاني
اي اعوذ بالله السميع الخ حتى على الاول للحديث المذكور الاتي ولان فيه الجمع بين قوله تعالى
فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم وقوله فاستعذ بالله انه هو السميع العليم ورد بان
الحديث ضعيف كما ستعلمه وليست الاية الثانية بيانا لصيغة الاستعاذة حتى يطلب
موافقة لفظها كالاول بل امره ثم علل ذلك الامر بانه سميع للدعا عليم به فهو حث
عليه ذكره في المجموع قال والاية التي اخذنا بها اقرب لصيغة الاستعاذة فكانت اولى انتهى
ويؤيده قول صاحب النشر ان الاول هو المختار لجميع القرا من حيث الرواية ثم نقل عن جمع
انهم حكوا الاتفاق عليه وعن السخاوي انه الذي عليه اجماع الامة وعن الحافظ ابي عمرو
الداني انه الذي اخذ به عامة الفقها كالشافعي وح واحمد وانه الوارد عنه صلى الله عليه
وسلم ثم نازع في دعوى الاجماع وحصر الوارد فيه وبين ذلك بما فيه فوايد **قوله** اعوذ الخ
اعوذ لفظه لفظ الخبر ومعناه الدعا كالواو في ذلك تحقيق الطلب كما في غفر الله لك بلفظ
الماضي والباء للالصاق وهو الصاق معنوي لانه لا يلصق شي بالله تعالى ولا بصفاته
لكنه التصاق تخصيص لانه خص الرب بالاستعاذة قال الامام الرازي جا الحمد لله
ولله الحمد وتقدم المعمول يفيد الحصر فما الحكمة انه جا اعوذ بالله ولم يسمع بالله اعوذ
قلنا ان الاتيان بلفظ التعوذ امتثال لامره تعالى وقال بعضهم تقديم المعمول
في الكلام تفنن وانبساط والتفنن فيه غير لايق لانه لا يكون الا حالة خوف وقبض والحمد
حالة شكر وتذكر احسان ونعم انتهى ذكره القسطلاني وسبق معنى الشيطان واشتقاقه
في باب الذكر والرجيم اي المرجوم بالطرد واللعن او الذي يرجم به الغير بالاضلال والاغوا
او بمعنى فاعل لرجمه الغير بوسوسته **قوله** وابن ماجه وانفرد بزيادة الرجيم في وصف
الشيطان وهي زيادة فيعمل بها وصحابي الحديث جبير بن مطعم وذكر اوله الله اكبر
كبيرا الحمد لله كثيرا سبحان الله وبحمده ثلاثا ثلاثا ثم ذكر التعوذ باللفظ المذكور
هنا قال الحافظ والحديث حسن وللحديث شواهد من حديث ابن مسعود وابي
امامة الباهلي وابي سعيد الخدري رواه من حديث ابن مسعود ووقع فيها التصريح
بان التفسير للالفاظ المذكورة فيه مرفوع [illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه قال وهمزه الموتة
ونفخه الكبر ونفثه الشعر قال الحافظ بعد ان اخرجه من طريق اخر الى عطا بن
السايب قلت وهو الراوي للطريق الاول عن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود
ما لفظه حديث حسن اخرجه ابن ماجه وابن خزيمة وعطا بن السايب وان اختلط

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)